الأمم المتحدة A/RES/55/146

Distr.: General 6 March 2001



الدورة الخامسة والخمسون البند ١٨ من حدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/23)]

00/127 - العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن عام ٢٠٠٠ يوافق الذكرى الأربعين لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٧/٤٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ عقدا دوليا للقضاء على الاستعمار، وإذ تشير كذلك إلى القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، السذي اعتمدت فيه خطة عمل للعقد^٢)،

وإذ تضع في اعتبارها التوصيات ذات الصلة للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في كارتاحينا، كولومبيا، يومي ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(٣)، وهي التوصيات التي وردت فيها اقتراحات من بينها إعلان عقد جديد للقضاء على الاستعمار، والتي أيدت التنفيذ الفعال لخطة العمل المتصلة بذلك،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا تأييد الإعلان المقترح لعقد حديد للقضاء على الاستعمار من قبل المشاركين في الحلقة الدراسية الإقليمية للمحيط الهادئ، المعقودة في ماحورو، حزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، والتي نظمتها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بغرض استعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاحتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي (٤)،

⁽١) القرار ١٥١٤ د-١٥).

⁽٢) انظر A/46/634/Rev.1، المرفق.

⁽٣) A/54/917-S/2000/580، المرفق.

 ⁽٤) أنظر (Part I) A/55/23 (Part I)، الفصل الثاني، المرفق. وللاطلاع على النص النهائي، أنظر: الوثائق المرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣٣.

وإذ تأخذ في اعتبارها عمره عدم إمكانية المؤرخ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ الذي لاحظت فيه بقلـق عـدم إمكانيـة إنجاز حطة العمل الخاصة بالعقد الدولي،

وإذ تستوشد بالمبادئ الأساسية والعالمية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(°)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٦)،

وقد درست تقارير الأمين العام ذات الصلة بتنفيذ خطة العمل الخاصة بالعقد الدولي،

وإذ تأخذ في اعتبارها الإسهام الهام للأمم المتحدة في بحال القضاء على الاستعمار، ولا سيما إسهامها من خالال اللحنة الخاصة،

- ١ تعلن الفترة ٢٠٠١ ٢٠١٠ عقدا دوليا ثانيا للقضاء على الاستعمار؟
- قيب بالدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل، على النحو الوارد في مرفق تقرير الأمين العام (١)، وقد
 استكملت حسب الاقتضاء، لتصبح خطة العمل للعقد الدولي الثاني؟
- ٣ قيب بالدول القائمة بالإدارة التعاون بشكل كامل مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لوضع برنامج عمل بنَّاء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي حاص بكل حالة على حدة، وذلك لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بإلهاء الاستعمار، بما في ذلك القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛
- تدعو الدول الأعضاء، والوكالات المتحصصة وغيرها من المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وسائر المنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى تقديم الدعم لتنفيذ حطة العمل حلال العقد الدولى الثاني والمشاركة بنشاط فيه؟
 - ، تطلب إلى الأمين العام توفير الموارد اللازمة لتنفيذ خطة العمل بنجاح؛
 - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٣

٨ كانون الأول/ديسمبر ٠٠٠٠

⁽٥) القرار ۲۱۷ ألف (د - ٣).

⁽٦) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.